(303) قرأابن كثير وحمزة " تكون " بالتاء " ميتة " بالنصب. وقرأابن عامر بالتاء والرفع. الباقون بالياء والنصب. من قرأ بالياء ونصب الميتة جعل في " تكون " ضمير او نصب الميتة بأنه خبركان وتقديره: الاان يكون ذلك او الموجود ميتة. ومن قرأ بالتاء ورفع الميتة رفعها ب (يكون) ويكون من كان التامة دون الناقصة التي تدخل على المبتدأ والخبر، وهذه القراءة ضعيفة، لان مابعده " اودما مسفوحا او لحم خنزير " بالعطف عليه، فلوكان مرفوعا لضعف ذلك. ومن قرأ بالتاء ونصب الميتة جعل في (يكون) ضمير العين او النفس، وتقديره الا أن تكون النفس ميتة، ونصب الميتة بأنه خبر كان. أمر ا تعالى نبيه (صلى ا عليه وآله) ان يقول لهؤلاء الكفار انه لايجد في ماأوحي اليه شيئا محرما الانحو ماذكره في المائدة (1) كالمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة، لان جميع ذلك يقع عليه السم الميتة، وفي حكمها، فبين هناك على التفصيل، وههنا على الجملة وأجود من ذلك ان يقال: ان ا تعالى خص هذه الثلاثة أشياء تعظيما لتحريمها وبين ماعداها في موضع آخر. وقيل: انه خص هذه الاشياء بنص القرآن وماعداه بوحي غير القرآن. وقيل: ان ماعداه حرم فيما بعد بالمدينة والسورة مكية. والميتة عبارة عماكان فيه حياة فقدت من غير تذكية شرعية. والدم المسفوح هو المصبوب، يقال: سفحت الدمع وغيره أسفحه سفحا اذا صببته، ومنه السفاح الزنا، لصب الماء صب مايسفح والسفح والصب والاراقة بمعنى وانما خص المسفوح بالذكر، لان مايختلط بالدم منه ممالايمكن تخليصه منه معفو مباح، وهوقول ابي محلز، وعكرمة وقتادة. وقوله " أو لحم خنزير " فانه وان خص لحم الخنزير بالذكر، فان جميع

---

(1) آية 3 من سورة 5 المائدة 3 / 428